

قرار رقم (٣٠٤) لسنة ٢٠٠٩

بتاريخ ٣٠/١٢/٢٠٠٩

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار رئيس الهيئة المصرية للمراقبة على التأمين رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته،

وعلى مذكرة الإدارة العامة لتسجيل وسطاء وخبراء التأمين بالهيئة المؤرخة

٢٠٠٩/١٢/١٧

"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد اسماء وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار

-:

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
٠١	امانى عطا شنودة واقيم	١٧٨٨٤	مصر للتأمين
٠٢	سامية وهبه على محمد زيدان	١٧٩٣١	مصر للتأمين
٠٣	مايسة فهمى محمد حسانين	٢١٠١١	مصر للتأمين
٠٤	كريم محمود عبد العزيز رمضان	٢٣٩٤٩	حر
٠٥	حسين محمود عبد العزيز رمضان	٢٤١٢٠	حر



مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د. زياد بهاء الدين
رئيس الهيئة
عماد /



٤٦٠٧٦